

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٠

بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٠٠

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٨٩ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء الهيئة العامة للسلع التموينية :
 وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٨٥ لسنة ١٩٨٥ :
 وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٤ لسنة ١٩٩٦ بعد خدمة السيد /
 أحمد سمير محمد على الشنقيري لمدة عام اعتباراً من ١٩٩٦/١١/٧ :
 وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ١٩٩٧ بحاله السيد / أحمد سمير محمد على
 الشنقيري - نائب رئيس الهيئة العامة للسلع التموينية من الدرجة الممتازة إلى المعاش
 اعتباراً من ١٩٩٧/١١/٦ :
 وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧٩ لسنة ١٩٩٧/١٢/١ بتعيين السيد /
 أحمد سمير محمد على الشنقيري - مستشاراً للهيئة العامة للسلع التموينية
 اعتباراً من ١٩٩٧/١١/٧ :
 وعلى القرار الوزارى رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٠ بإنهاه عمل السيد / أحمد سمير محمد
 على الشنقيري كمستشار للهيئة :

قرر :

المادة الأولى - يكلف السيد / محمد عبد الرزاق عبد الرحمن القائم بعمل
 رئيس الإدارة المركزية لتابعة الاستلام بالهيئة العامة للسلع التموينية للعمل نائباً
 لرئيس مجلس إدارة ذات الهيئة اعتباراً من تاريخه ولمدة ستة أشهر وله في ذلك كافة
 اختصاصات نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

المادة الثالثة - يعمل بهذا القرار من تاريخه ، وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه ،
 ويلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر